شروط الصلاة

الصلاة بوضوء نوى به قراءة القرآن

السؤال: **توضأت لقراءة القرآن ثم حضرت الصلاة فصليت مع جماعة المسلمين ثم حاك في صدري أن صلاتي غير صحيحة؛ لأن وضوئي كان لقراءة القرآن لا للصلاة؟**

الجواب: من توضأ الوضوء الشرعي لما لا يستباح إلا بالوضوء سواء كان واجبًا أو مندوبًا -كقراءة القرآن، فالوضوء لقراءة القرآن من المصحف واجب- ارتفع حدثه، ويجوز أن يصلي به ما شاء من فرائض ونوافل وغيرها.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثمانون 6/5/1433ه